

المملكة العربية السعودية

جمعية اضطراب طيف التوحد
Autism Spectrum Disorder Association
ASDA



جمعية اضطراب طيف التوحد بالمنطقة الشرقية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
رقم (٢٠٣٣)

آلية إدارة طلبات العضوية في جمعية اضطراب طيف التوحد بالمنطقة الشرقية

أولاً: يتم تقديم العضوية في الجمعية من خلال الآتي:-

١. تعبئة إستمارة طلب عضوية يتم الحصول عليها من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية او إستلامها من المكتب الرئيس للجمعية.
٢. دفع رسوم الاشتراك من خلال التحويل البنكي لحسابات الجمعية.
٣. يتم عرض الطلب علي الجمعية العمومية في دورتها الاعتيادية.
٤. يصدر قرار من الجمعية العمومية بقبول العضوية.

ثانياً: شروط العضوية

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:-

١. أن يكون سعودي الجنسية.
٢. أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره
٣. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً
٤. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
٥. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي

ثالثاً: أنواع العضوية

❖ **عضو عامل:**

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها ببناء آ علي قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت علي قراراتها ، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة و ذلك بعد مضي سنة علي تاريخ التحاقه بالجمعية ، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره ٣٠٠ ريال كحد أدنى.

❖ **عضو منتسب:**

هو العضو الذي يطلب الانتساب إلي عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة. ولا يحق له حضور إجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره ٢٠٠ ريال كحد أدنى.

رابعاً: مميزات العضوية :-

١. حضور إجتماعات الجمعية العمومية والمشاركة في صناعة القرار الاستراتيجي في الجمعية وحق التصويت.
٢. يحق لك الترشح لعضوية مجلس الإدارة اعتباراً من الدورة الثالثة.
٣. الحصول علي دعوة لكافة فعاليات و أنشطة الجمعية الرئيسية.
٤. المشاركة في ورش عمل التطوير المستمر.
٥. بطاقة تهنئة بإسمكم في الاعياد والمناسبات الرسمية.
٦. الاطلاع و الحصول علي دعوة للمؤتمرات.

خامساً: فقدان العضوية:

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

١. الوفاة.
٢. الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
٣. إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة بالمادة.
٤. إذا ألحق بالجمعية أضراراً سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
٥. إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب علي عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (٢، ١) يصدر بفقدان قرار من مجلس الإدارة.

سادساً: إعادة العضوية لمن فقدها:-

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لورثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.

• مرفق إستمارة طلب الالتحاق لعضوية الجمعية

إستمارة تسجيل مشترك

| | |
|-------------------|--------------------------------|
| | الأسم الرباعي |
| | رقم الهوية الوطنية |
| ○ ذكر ○ أنثى | الجنس |
| | تاريخ الميلاد |
| | مكان السكن |
| | رقم الجوال |
| | المؤهل |
| | المهنة |
| م ٢٠ / / | تاريخ العضوية |
| ○ نعم ○ لا | هل أنت من المؤسسين للجمعية؟ |
| ○ عامل ○ منتسب | نوع العضوية |
| | التوقيع |

رئيس مجلس الإدارة
الدكتور منصور بن حسين الجبران

